

المعالجات المحاسبية لمعيار المراجعة
والمراجعة للأمر بالشراء كما تقوم بها
المؤسسات المالية الإسلامية

إعداد

دكتور حسين حسين شحاتة
أستاذ المحاسبة بجامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تبارك وتعالى :

❖ - ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ (البقرة : ٢٧٥)

❖ - ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا

﴾ (النساء : ٥)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

❖ - (إن الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشبهات لا

يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقى الشبهات فقد

استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في

الحرام ...). (أخرجه البخاري)

❖ - (لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه: وقال :

هم سواء). (رواه الخمسة)

المعالجات المحاسبية لمعيار المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء كما تقوم بها المؤسسات المالية الإسلامية المحتويات

❖ تقديم

❖ المبحث الأول طبيعة المحاسبة على المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

❖ المبحث الثاني إثبات وقياس موجودات المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

❖ المبحث الثالث إثبات وقياس المعاملات مع عملاء المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

❖ المبحث الرابع إثبات وقياس الأرباح وتوزيع الأرباح المؤجلة للمرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.

❖ المبحث الخامس العرض والإفصاح عن المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء في القوائم المالية والإيضاحات حولها.

❖ الخلاصة.

تقديم

تعتبر بيوع المربحة^١ من أهم أنواع البيوع شيوعاً في مجال التطبيق في واقع المؤسسات المالية الإسلامية، فقد تصل إلى أكثر من ٩٥٪ من حجم العمليات الاستثمارية في بعض الأحيان، ولقد أهتم بها الفقهاء ووضعوا الأحكام الفقهية التي تضبطها.

ولقد تبين من الدراسات الميدانية أن هناك اختلافات بين المؤسسات المالية الإسلامية في مجال المعالجات المحاسبية لمعاملاتها، مما دعى الحاجة إلى وضع معيار يوضح أسس القياس والإثبات لعملياتها والإفصاح عنها في القوائم المالية التي تعدها المؤسسة المالية حتى يمكن إعطاء معلومات دقيقة وسليمة ونافعة لمستخدمي معلومات تلك القوائم.

ويحتاج هذا المعيار إلى توضيح أكثر تفصيلاً لما ورد به في مجال التطبيق العملي، حتى يتمكنوا من التطبيق السليم له، وهذا ما تهدف إليه هذه الدراسة.

وسوف يتم التركيز على المسائل الآتية :

- طبيعة المحاسبة على المربحة.
- أسس قياس وإثبات موجودات المربحة.
- أسس قياس وإثبات ذمم المربحة.
- أسس قياس وإثبات أرباح المربحة الناجزة وتوزيع أرباح المربحة المؤجلة.
- أسس العرض والإفصاح عن عمليات المربحة في القوائم المالية للمؤسسات المالية.

ولقد اعتمدنا في هذه الدراسة على معيار المحاسبة رقم (٣) المربحة والمربحة للأمر للشراء الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة في رمضان ١٤١٦هـ / فبراير ١٩٩٦م.

^١ أينما تذكر كلمة مربحة فإنه يقصد بها المفهوم المتعارف عليه والذي يتضمن المربحة والمربحة للأمر بالشراء.

المبحث الأول : طبيعة المحاسبة على المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء

(١-١) - مفهوم بيع المربحة والمربحة للأمر بالشراء.

يقصد بالمربحة بصفة عامة، بيع السلعة بالثمن الذي قامت به مع ربح معلوم، وهو من بيع الأمانة، وتتم عملية البيع وقت التفاوض والتعاقد عليها.

أما المقصود بالمربحة لأجل الأمر بالشراء، فإن الطرفين يتواعدان على تنفيذ عقد المربحة حيث يعد الأمر بشراء السلعة بعد تملك المأمور لها، وهذه الصيغة هي الأكثر انتشاراً في التطبيق العملي وعندما يذكر اصطلاحاً مربحة فإنه يقصد بذلك المربحة لأجل الأمر بالشراء.

وهي مشروعة بناء على طلب مشروعية البيع بشرط أ، تنفذ وفق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

(٢-١) - أغراض المحاسبة على المربحة والمربحة للأمر بالشراء.

تتمثل الأغراض الرئيسية للمحاسبة على المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء بتقديم معلومات مفيدة عن :

- - تكلفة الثمن الذي قامت به السلعة (الثمن الأصلي).
- - مقدار الربح وتوزيعه على الفترات الزمنية.
- - ثمن البيع الإجمالي ويتمثل في الثمن الأصلي مضافاً إليه الربح.
- - أرصدة العملاء والمخصصات المكونة للمشكوك فيها.

ويتطلب تحقيق هذه المقاصد ما يلي:

- ١- وجود مجموعة من الأسس المحاسبية التي تحكم عمليات الإثبات والقياس والعرض والإفصاح.
- ٢- وجود تنظيم محاسبي فرعي ضمن النظام المحاسبي العام للمؤسسة المالية الإسلامية.

(٣-١) - طبيعة العمليات المحاسبية للمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء.

تتمثل العمليات المحاسبية للمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء في الآتي:

- ١- عملية الإثبات المحاسبي : ويقصد بها إثبات كافة المعاملات المتعلقة بالمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء منذ سداد ضمان الجدية وحتى نهاية سداد الأقساط، حسب الطريقة المحاسبية المختارة.
- ٢- عملية القياس المحاسبي: ويقصد بها قياس التكلفة الأصلية للمرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء والربح الإجمالي ونصيب كل فترة مالية منه وكذا قياس ذمم المرابحة، وقياس الخسارة عن نكول العميل إن وقعت.
- ٣- عملية العرض : ويقصد بها إظهار ما تسفر عنه عمليات المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء في نهاية الفترة المالية في القوائم المالية مثل: قيمة موجودات المرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء بعد الاقتناء وقبل البيع والتسليم وقيمة ذمم المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء وما يتعلق بذلك من مخصصات وكذلك نصيب الفترة المالية من أرباح المرابحة والمرابحة للأمر بالشراء.
- ٤- عملية الإفصاح : ويقصد بها الإفصاح عن عمليات المرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء في الإيضاحات حول القوائم المالية لإعطاء مستخدمي تكل القوائم معلومات مفيدة تساعدهم في اتخاذ القرارات.

المبحث الثاني : قياس وإثبات موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء

(١-٢) - أسس قياس قيمة موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء (تكلفة الثمن الأصلي)

يشمل المثن الأصلي للموجودات موضوع عقد المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء العناصر الآتية :

أ- قيمة الفاتورة الأصلية للموجود (السلعة أو البضاعة أو حوهما) موضوع العقد، وإذا كانت القيمة بالعملية الأجنبية، يكون سعر الصرف هو الساري وقت الشاري في السوق الحرة.

ب- كافة التكاليف والمصاريف الإضافية المباشرة اليت أنفقت على السلعة أو البضاعة حتى وصلت مخازن المؤسسة أو المكان المتفق عليه، وتتضمن ما يلي: (إن وجدت).

- تكاليف ومصاريف الاتصالات لعقد الصفقة .

- تكاليف ومصاريف التعبئة والتغليف.

- تكاليف ومصاريف النقل والشحن والتأمين.

- تكاليف ومصاريف التخزين والحراسة.

- مصروفات وتكاليف الرسوم الجمركية والضرائب إن وجدت.

ولا تتضمن التكاليف والمصاريف السابقة أي أعباء إدارية لأنها أعباء المؤسسة وغالبا تؤخذ في الحساب عند تحديد هامش الربح المحسوب للمؤسسة المالية الإسلامية.

ويمثل إجمالي بندي (أ) و (ب) التكلفة الفعلية (التاريخية) للموجودات عند الإقتناء.

(٢-٢) - إثبات موجودات المربحة والمربحة لأجل الأمر بالشراء عند الإقتناء.

يتم الإثبات على أساس التكلفة التاريخية، وتكون المعالجات المحاسبية كما يلي :

- عند قيام المؤسسة بشراء الموجودات موضوع المراجعة تكون المعالجة المحاسبية كما يلي :

XXX من حـ / موجودات المراجعة / مراجعة رقم
XX إلي حـ / الموردين (إذا كان الشراء آجلا)
أو
إلي حـ / الخزينة (إذا كان الشراء ناجزا)
أو
إلي حـ / المراسلين (إذا كان السداد عن طريق
المراسلين بالخارج)

(أ) - عند سداد التكاليف والمصروفات الإضافية المباشرة تكون المعالجة المحاسبية كما يلي :

XXX من حـ / موجودات المراجعة / مراجعة رقم
XX إلي حـ / الخزينة (إذا كان الشراء ناجزا)
أو
إلي حـ / الدائنين (إذا كان الشراء مؤجلا)
(٣-٢) - قياس قيمة الموجودات بعد الاقتناء في نهاية كل فترة مالية
(أ) - حالة الإلزام بالوعد تكون المعالجة المحاسبية كما يلي :
• إذا كانت المؤسسة تأخذ بالرأي الفقهي أن الوعد ملزم بالشراء، ففي هذه الحالة تقاس الموجودات المتاحة للبيع بالمراجعة للأمر بالشراء على أساس التكلفة التاريخية.
ويمثل الرصيد الدفترى في نهاية كل فترة مالية، ولا توجد أن معالجات محاسبية.
- وإذا تلف أو هلك جزء من هذه الموجودات قبل تسليمه، إلي العميل وكانت التبعية على المؤسسة فإن قيمة النقص يعتبر خسارة، ويخفض من القيمة الدفترية، وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي:

من حـ / تلف أو فاقد موجودات المراجعة / مراجعة رقم XXX -

إلى حـ / موجودات المراجعة / مراجعة رقم XX

ويقل رصيد حساب موجودات المراجعة بقيمة التلف أو الفاقد.

(ب) في حالة الالتزام بالوعد.

إذا كانت المؤسسات تأخذ بالرأي الفقهي : أن الوعد غير ملزم بالشراء، تقاس الموجودات بالقيمة الدفترية إذا كانت أقل من القيمة الجارية أو المتوقع استردادها.

أما إذا كانت القيمة الدفترية أعلى من القيمة الجارية أو المتوقع استردادها، يكون بالفرق مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة، وتكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي :

(أ) عند تكوين المخصص

من حـ / مصاريف الاستثمارات (في قائمة الدخل) XXX

إلى حـ / مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة. XX

(٢) تعديل القيمة الدفترية للموجود

من حـ / مخصص هبوط قيمة موجودات المراجعة XXX

إلى حـ / موجودات المراجعة / مراجعة رقم XX

(٤.٢) - إثبات الحسم (الخصم المكتسب) المحتمل الحصول عليه بعد اقتناء الموجودات.

(أ) حالة الحصول على الحسم عند توقيع العقد مع العميل :

لا يعتبر الحسم إيرادا للمؤسسة، وتخفض قيمة الموجودات بمبلغه، وتكون المعالجة المحاسبية كما يلي:

من حـ / الموردين	XXX
إلي حـ / حسم الموجودات المرابحة	XX

من حـ / حسم الموجودات المرابحة	XXX
إلي حـ / موجودات المرابحة	XX

(ب) حالة الحصول على الحسم بعد توقيع العقد وتسليم البضاعة

إذا رأَت هيئة الرقابة الشرعية أن هذا الحسم يعتبر إيرادا للمؤسسة، فإنه يظهر في قائمة الدخل مع الإيرادات وتكون المعالجة المحاسبية.

من حـ / الموردين	XXX
إلي حـ / حسم موجودات المرابحة	XX

من حـ / حسم موجودات المرابحة	XXX
إلي حـ / إيرادات الاستثمارات (في قائمة الدخل)	XX

المبحث الثالث : إثبات وقياس المعاملات مع عملاء المرابحة والمرابحة لأجل الأمر بالشراء

(١-٣) - إثبات سداد هامش الجديدة

بعد الإتفاق والتراضي بين المؤسسة والعميل، يتم توقيع العميل على الوعد بالشراء وفي ضوءه يقوم العميل بسداد هامش الجديدة المتفق عليه، وتتمثل المعالجة المحاسبية لسداد ضمان الجديدة على النحو التالي :

من حـ / الخزينة (إذا كان السداد نقدا)	XXX
أو حـ / الحسابات الجارية (إذا كان السداد خصما من الحساب الجاري)	
إلي حـ / عملاء المرابحة (هامش الجديدة)	XX

وفي نهاية الفترة المالية يظهر رصيد عملاء المرابحة - هامش الجديدة (إن لم تسوى) في قائمة المركز المالي ضمن مجموعة من الالتزامات قصيرة الأجل (الخصوم المتداولة) بالقيمة الدفترية.

(٢-٣) - إثبات التوقيع على عقد بيع المربحة لأجل الأمر بالشراء

عندما تقوم المؤسسة بشراء البضاعة موضوع العقد وتمكّلها وحيّازتها، يتم إبرام عقد البيع مع العميل.

وتتمثل المعالجة المحاسبية على النحو التالي :

من مذكورين

XX حـ / عملاء المربحة / هامش الجديدة.

XX حـ / عملاء المربحة.

إلى مذكورين

XXX مجودات المربحة

XXX إيرادات المربحة المؤجلة (تحت التسوية)

(٣-٣) - إثبات سداد عميل المربحة الأقساط

عندما يقوم عميل المربحة بسداد القسط، تكون المعالجة المحاسبية كما يلي:

XXX من حـ / الخزينة (إذا كان السداد نقداً)

أو من حـ / الحسابات الجارية - العميل (إذا كان السداد خصماً من الحساب

الجاري للعميل)

أو من حـ / الشيكات تحت التحصيل (إذا كان السداد بشيك)

XXX إلى حـ / عملاء المربحة.

(٤-٣) - إثبات مطل العميل الغني ومعاقبته

إذا تأخر عميل المراجعة عن سداد الأقساط، وتبين أنه ني ومماطل، وعرض أمره على هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسة واتخذت الإجراءات اللازمة، وانتهى الأمر إلى عقوبته بمقدار الضرر الذي وقع على المؤسسة، تكون المعالجة المحاسبية على النحو التالي:

من حـ / عملاء المراجعة.	XXX
إلى حـ / حسم موجودات المراجعة	XX